

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٥٨٠٢ لسنة ٢٠١٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الإعلان الدستورى الصادر بتاريخ ٨ يوليو لسنة ٢٠١٣ ؛  
وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛  
وعلى قانون الطفل رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ المعدل ؛  
وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة شمال القاهرة الابتدائية المؤرخ ٢٠١٣/٧/١٥ ؛  
وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون الديوان العام ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تُعقد جلسات جناح وجنابات أحداث القاهرة المختص بنظرها الدائرة (٦١) والمحدد لنظرها جلستا الأحد والاثنين من كل أسبوع بإحدى القاعات المناسبة بمجمع محاكم شمال القاهرة الكائن ميدان العباسية - مدينة القاهرة - محافظة القاهرة ، بدلاً من مقرها الحالى .

( المادة الثانية )

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

( المادة الثالثة )

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم الأحد الموافق ٢٠١٣/٧/٢٨

صدر فى ٢٠١٣/٧/٢٤

وزير العدل

المستشار / عادل عبد الحميد